

البرهان في علوم القرآن

مثله فمن الأول قوله تعالى واشهدوا ذوى عدل منكم 1 وقوله إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا 2 وقوله وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم 3 فاشتراط أولاد الصلب تنبيها على إباحة حلائل أبناء الرضاع 4 وليس في ذكر الحلائل إباحة من وطئه الأبناء من الإماء بملك اليمين وهذه الآية مما اجتمع فيه النوعان أعنى المخالفة والمماثلة .

وكذلك قوله لا جناح عليهن في آبائهن ولا أبنائهن 5 الآية فيه وقوع الجناح في إبداء الزينة لمن عدا المذكورين من الأجانب ولم يكن فيه إبداءها لقراية الرضاع .

ومن الثاني قوله تعالى في الصيد ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم 6 فإن القتل إتلاف والإتلاف عمد وخطؤه فيستدل به على أن التعمد ليس بشرط .

فإن قيل فما فائدة التقييد في هذا القسم إذا كان المسكوت عنه مثله وهلا حذفت الصفة واقتصرت على قوله ومن قتله منكم .

قلنا لتخصيص الشيء بالذكر فوائد منها اختصاصه في جنسه بشيء لا يشركه فيه غيره من جملة الجنس كما في هذه الآية أعني قوله ومن قتله منكم متعمدا